قرار وزاري رقم 19ن لعام 2006

بناء على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 المعدل ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم /2297/ لعام 1971 المعدلة .

والمرسوم التنظيمي رقم 2680 لعام 1977 .

ومحضر اللجنة رقم 87/64/د تاريخ 5/3/2006 المنصوص في المادة /3/ من المرسوم التنظيمي رقم 2680لعام 1977 .

يقرر ما يلي :

مادة 1- تخضع مهنة نقل مخلفات مسالخ الدواجن لأحكام المرسوم التنظيمي رقم /2680/ لعام 1977 بالإضافة إلى الشروط الفنية والصحية والبيئية التالية :

1- أن تكون سيارة النقل مبردة ومغلقة بإحكام لا تسمح بتسرب أجزاء من المخلفات على الطرقات حفاظاً على الصحة العامة وسلامة البيئة .

2- ترصيص السيارة قبل الانطلاق وإزالة الترصيص عند الوصول بإشراف الجهات الصحية المعنية وفق قرار وزارة التموين والتجارة الداخلية رقم /1524/ تاريخ 9/7/2000 .

3- تنظيف السيارة والأكياس والأقفاص بعد كل عملية نقل .

4- وضع مخلفات المسالخ المسموحة في أكياس بولي ايتلين ومن ثم أقفاص بلاستيكية .

5- أن تكون منشأة مصدر مخلفات المسالخ والمنشأة المصنعة مرخصتين حسب الأصول وتطبقان الشروط الواردة في القرارات الناظمة للصناعتين .

6- أن يتماشى نوع مخلفات مسالخ الدواجن المنقول مع القرارات الناظمة لصناعة أعلاف الدواجن والأسماك .

مادة2- يتوجب على أصحاب مهنة نقل مخلفات مسالخ الدواجن القائمة قبل نفاذ هذا القرار تسوية أوضاعها وفق أحكامه خلال مدة /سنة/ من تاريخ نفاذه .

مادة 3- ينشر هذا القرار من يلزم لتنفيذه .